

اولاً:- تمر العلامة التجارية بعدة مراحل كما موضح بالشكل ادناه
مراحل تسجيل العلامة التجارية

الطلب فحص طلب تسجيل تقرير تسجيل اجراءات نشر شهادة تسجيل نهائي

1. طلب فحص علامة تجارية :- لغرض فحص وتدقيق طلبات الفحص المقدمة من اصحاب العلامات التجارية (عراقي-اجنبي) مع الطلبات المودعة والمسجلة بالقسم .

ت	العنوان	الوصف
1.	خطوات تنفيذ الخدمة	<ul style="list-style-type: none"> تقديم طلب فحص علامة تجارية وتنظيمه وفق استمارة خاصة. تقديم 10 صور بحجم 10*6 تقديم المستمسكات المطلوبة وحسب حالة مقدم الطلب. دفع رسوم طلب الفحص واحالة الطلب الى موظف الحاسبة لادخال بياناته الكترونياً ثم حجز الطلب حسب تاريخ التقديم . فحص الطلب ضمن قاعدة بيانات العلامات التجارية المسجلة ويتم بعدها تحويل الطلب الى مدير الشعبة لغرض التدقيق ثم مدير القسم ثم مسجل العلامات التجارية للبت في الطلب بالفرض او القبول . في حال قبول طلب الفحص يتم الاعلان عنه في لوحة الاعلانات والكترونيا ثم يتم حفظه او تنظيم طلب تسجيل مودع بعد دفع رسوم التسجيل من قبل صاحب العلاقة او محامي (محامي وكيل تسجيل عراقي حصرًا) خلال 30 يوما من تاريخ الاعلان بخلافه يلغى الطلب. في حال رفض طلب الفحص يتم الاعلان عنه في لوحة الاعلانات والكترونيا ثم يتم حفظه او ايداع طلب تسجيل خلال 30 يوما من تاريخ الاعلان بعد دفع رسوم التسجيل من قبل صاحب العلاقة او محامي (محامي وكيل تسجيل عراقي حصرًا) لغرض اقامة دعوى قضائية لدى المحكمة المختصة.
2.	الوثائق المطلوبة لإنجاز الخدمة	<p>اولاً :- المستمسكات المطلوبة لفحص علامة تجارية باسم شركة صناعية محلية (داخل العراق)</p> <p>هوية مديرية التنمية الصناعية (مجددة) مذكور فيها اسم المدير المفوض للشركة اذا كان المشروع <u>كامل التأسيس</u>.</p> <ul style="list-style-type: none"> - مستمسكات الشركة على ان يكون محضر الاجتماع مجدداً لنفس السنة ومثبت فيه اسم المدير المفوض. - اذا كان المشروع غير كامل التأسيس (تحت التأسيس) فيتم تقديم كتاب صادر من المديرية العامة للتنمية الصناعية (بيان رأي) يذكر فيها اسم الشركة واسم المدير المفوض ويحدد نوع النشاط مع تقديم مستمسكات الشركة ويذكر فيها رقم اجازة التنمية. - تقديم صورة علامة بقياس (6x10) سم على ان يكون اسم العلامة عربي او كردي الاصل حصراً ويمكن كتابة العلامة بالانكليزية ايضاً لفظاً على ان يكتب العربي اكبر من الانكليزي والى الاعلى وعلى ان يكتب في الاسفل انتاج شركة (حسب ما مثبت في هوية التنمية) مع كتابة (صنع في العراق). - يتم تقديم الطلبات والتوقيع عليها من قبل المدير المفوض للشركة أو عن طريق محام وكيل تسجيل بموجب وكالة عن المدير المفوض يخوله حق تسجيل العلامات التجارية. - في حالة ان كون الشركة الصناعي (تحت التأسيس) <u>فيحق لها تسجيل علامتين فقط</u>. - عند طلب أي كتاب تأييد يخص الشركة مستقبلاً فيجب تقديم هوية التنمية

الصناعية مجددة مع تقديم محضر اجتماع مجدد على ان تكون مستمسكات المحامي مجددة ايضاً.

ثانياً :- المستمسكات المطلوبة لفحص علامة تجارية بأسم معمل عراقي

- هوية صادرة من المديرية العامة للتنمية الصناعية (مجددة) اذا كان المشروع كامل التأسيس.
- (اذا كان المشروع تحت التأسيس) يتم تزويدنا بكتاب صادر من المديرية العامة للتنمية الصناعية (بيان رأي) يوضح فيه اسم المشروع واسم المالك ونوع النشاط ورقم اجازة التأسيس
- تقديم صورة علامة مطبوعه بقياس (6x10) سم عدد 10 على ان يكون اسم العلامة (عربي او كردي الأصل) ويمكن كتابة العلامة بالانكليزية لفظاً على ان يكون العربي اكبر من الانكليزي والى الاعلى وعلى ان يكتب في الاسفل انتاج معمل (حسب ما مثبت في هوية او كتاب التنمية) مع كتابة (صنع في العراق).
- يتم تقديم الطلبات والتوقيع عليها من قبل الصناعي نفسه أو عن طريق محام وكيل تسجيل بموجب وكالة مصدقة وهوية نقابة المحامين مجددة).
- في حالة المشروع تحت التأسيس فيكون له حق تسجيل علامتين فقط لحين إكمال التأسيس
- عند تقديم أي طلب يخص المعمل فيجب تقديم هوية التنمية الصناعية مجددة

ثالثاً :- المستمسكات المطلوبة إذا كانت العلامة المطلوب فحصها بأسم شركة تجارية عراقية.

- مستمسكات الشركة شهادة تأسيس الشركة ، عقد تأسيس ، اجازة تسجيل .
- محضر اجتماع بتعيين المدير المفوض ويكون مجدد لنفس السنة
- هوية غرفة تجارة بأسم المدير المفوض لنفس السنة.
- كتاب تعامل(يقدم خلال فترة التسجيل قبل اصدار شهادة التسجيل النهائي)
- تقديم صورة علامة على ان تكون مطبوعه وبقياس(6x10) سم عدد 10 على ان يكون اسم العلامة (عربي او كردي الأصل حصراً ويمكن كتابة العلامة بالانكليزية لفظاً على ان يكتب العربي اكبر من الانكليزي والى الاعلى و يكتب بالاسفل مستوردة لحساب شركة (وحسب ما مثبت من قبل مسجل الشركات/العراق).
- في حالة تقديم أي طلب مستقبلاً فيتم تقديمه من قبل المدير المفوض او محام وكيل تسجيل على ان تكون (هوية غرفة التجارة ومحضر الاجتماع) مجددتان مع هوية نقابة المحامين وكالة التسجيل بالنسبة للمحامي مجددتان.

رابعاً :- المستمسكات المطلوبة لفحص علامة تجارية بأسم تاجر عراقي

- هوية غرفة تجارة مجددة ولنفس السنة على ان يكون النشاط المثبت في الهوية نفس النشاط المطلوب تسجيل العلامة عليه .
- تقديم صورة علامة على ان تكون مطبوعه وبقياس(6x10) سم عدد 10 على ان يكون اسم العلامة (عربي او كردي الأصل) ويمكن كتابة العلامة بالانكليزية لفظاً على ان يكتب العربي اكبر من الانكليزي والى الاعلى و يكتب بالاسفل مستوردة لحساب التاجر.../العراق
- كتاب تعامل(يقدم خلال فترة التسجيل قبل اصدار شهادة التسجيل النهائي)
- في حالة تقديم أي طلب مستقبلاً فيتم تقديمه من قبل التاجر أو محام وكيل تسجيل على ان تكون (هوية غرفة التجارة) مجددة.
- إذا كانت العلامة المطلوب فحصها بأسم **مكتب تجاري** فتكون المستمسكات المطلوبة لفحص العلامة هي نفسها المطلوبة لفحص العلامة بأسم التاجر العراقي عدا أن تكون الهوية بأسم مكتب تجاري وب نفس النشاط المطلوب العلامة له وتكون مجددة ويكون كتاب التأييد الى مكتب تجاري على ان يكون تقديم الطلبات والتوقيع عليها من قبل صاحب المكتب او محام وكيل تسجيل بموجب وكالة مصدقة تخوله ذلك.

<p>- اذا كانت العلامة المطلوب فحصها باسم مشروع استثماري فيجب تقديم اجازة الاستثمار مع صورة علامة وفق الضوابط التي تم ذكرها مع مستمسكات الشركة في حالة كون المشروع يعود الى شركة ويتم تقديم المستمسكات من قبل المدير المفوض للشركة أو صاحب المشروع للمعمل أو من قبل محامي وكيل تسجيل بوكالة مصدقة مثبت فيها حق التوقيع والتسجيل.</p> <p>خامسا" :- الشركات العامة والجهات الحكومية والاتحادات الرياضية .</p> <p>- كتاب تخويل من الجهة مقدمة الطلب.</p> <p>سادسا" :- المستمسكات المطلوبة إذا كانت العلامة المطلوب فحصها بأسم مشروع صغير غير مسجل لدى المديرية العامة للتنمية الصناعية</p> <p>- تقديم هوية اتحاد الصناعات العراقية باسم الجهة صاحبة العلامة مجددة.</p> <p>- تقديم كتاب تحاسب ضريبي يؤيد براءة ذمة صاحب المشروع من الهيئة العامة للضرائب.</p> <p>- تقديم كتاب التنمية الصناعية يؤيد كونه غير مشمول بإجراءات المديرية العامة للتنمية الصناعية يقدم من قبل صاحب المشروع او محامي وكيل تسجيل.</p> <p>سابعا" :- طلبات الفحص التي تستوجب تقديم موافقات خاصة من الجهة القطاعية.</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. المصارف الاهلية والحكومية تتطلب اضافة الى مستمسكات الشركة تقديم كتاب موافقة من البنك المركزي العراقي. 2. شركات الاتصالات والهاتف النقال تتطلب اضافة الى مستمسكات الشركة تقديم كتاب موافقة وزارة الاتصالات او هيئة الاعلام والاتصالات العراقية. 3. المطاعم والكافيات ومحال تقديم الاطعمة والمشروبات تتطلب تقديم اجازة صحية من وزارة الصحة / دائرة الرقابة الصحية . 4. الجامعات والمعاهد والمدارس الحكومية والاهلية تتطلب موافقات مزاوله نشاط من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي او وزارة التربية . 5. المستشفيات والمختبرات الطبية والمراكز الصحية الحكومية والاهلية تتطلب موافقات مزاوله نشاط من وزارة الصحة . 6. الفنادق والمراكز السياحية والترفيهية تتطلب موافقات مزاوله نشاط من وزارة الثقافة والسياحة والاثار. 7. حقول الدواجن تتطلب تقديم موافقة وزارة الزراعة. 8. المجازر تتطلب تقديم موافقة وزارة الصحة ووزارة الزراعة. 		
---	--	--

2- طلب تسجيل العلامات التجارية (عراقي – اجنبي):- لغرض تسجيل العلامة التجارية لضمان حقوق الملكية الفكرية لصاحبها وحمايتها للحد من حالات تقليدها في الاسواق كما موضح بالجدول ادناه .

الوصف	العنوان	ت
<ul style="list-style-type: none"> ● بعد الاعلان عن نتائج طلبات الفحص في لوحة الاعلانات و خلال مدة 30 يوما من تاريخ الاعلان يتم تنظيم استمارة تسجيل علامة تجارية ● في حال قبول الطلب يتم تقديم طلب تسجيل مودع بعد دفع رسوم التسجيل من قبل صاحب العلاقة او محامي وكيل تسجيل (محامي وكيل تسجيل عراقي حصرا") وبخلافه يعتبر طلب الفحص لاغيا". ● تقديم المستمسكات المطلوبة وحسب كل حالة . ● للمسجل منح مدة (6 اشهر) من تاريخ تقديم الطلب لاستكمال متطلبات التسجيل حسب قانون العلامات التجارية مثل الوكالة او وكالة التسجيل (على ان تكون نافذتين حين تقديم الطلب) وغيرها او مفاتحة الدوائر 	خطوات تنفيذ الخدمة	1.

<p>ذات العلاقة وتصديق الوثائق المطلوبة لتنظيم تقرير التسجيل ويحال الى السيد مدير القسم لتنشيط قرار الموافقة على التسجيل من عدمه .</p> <ul style="list-style-type: none"> ● في حال رفض الطلب يبلغ صاحب العلاقة بكتاب رسمي بالرفض وتحدد مدة 30 يوم من تاريخ التبليغ لغرض اللجوء الى القضاء للطعن بقرار المسجل وفق القانون. ● في حال قبول الطلب يتم استيفاء رسوم نشر العلامة التجارية خلال مدة الـ 6 اشهر وفق قانون العلامات التجارية رقم 21 لسنة 1957 وبخلافه يعد متنازل عن الطلب . 		
<p>لتسجيل علامة اجنبية اولاً:" المستمسكات المطلوبة هي وكالة صادرة من التاجر او الشركة (غير العراقية) وتكون مستوفية كافة التصديقات وباسم محامي عراقي وكيل تسجيل. - ختم السفارة العراقية في بلد اصدارها - ختم الضريبة - تصديقات وزارة الخارجية العراقية ثانياً:" - تسجيل العلامات الدوائية يتطلب تقديم شهادة تسجيل بلد المنشأ للجهة الاجنبية .</p>	<p>الوثائق المطلوبة لانجاز الخدمة</p>	

3. **تقرير تسجيل العلامة التجارية :-** بعد استيفاء رسوم تسجيل العلامة التجارية وتقديم الوثائق المطلوبة يتم تنظيم تقرير تسجيل العلامة التجارية .
4. **نشر العلامة التجارية :-** بعد الموافقة على تقرير التسجيل يتم استيفاء رسوم نشر العلامة التجارية وتدرج ضمن تسلسلاتها ضمن نشرات العلامات والبيانات التجارية المنشورة على الموقع الرسمي للوزارة .
5. **يتم نشر العلامة التجارية بثلاث اعداد بين عدد واخر 7 ايام تكون فترة الاعتراضات خلال 90 يوم من تاريخ صدور العدد الاخير واستنادا لاحكام المادة الحادي عشر من قانون العلامات والبيانات التجارية رقم 21 لسنة 1957 المعدل.**
6. **شهادة التسجيل النهائي :-** بعد انقضاء مدة 90 يوم من تاريخ صدور العدد الثالث للنشرة بدون اعتراض يتم استيفاء رسوم التسجيل النهائي وتنظيم الشهادة وتسليمها للجهة طالبة العلامة التجارية.